

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٥٦ لسنة ١٩٦٢

بشأن الأجر الإضافية بالهيئة العامة لشئون سكك حديد مصر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٢٥ لسنة ١٩٥٩ بضم تجاوز
اعتادات الأجر الإضافية والمكافآت التشجيعية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣١٤ لسنة ١٩٦٠ بربط ميزانية الهيئة
العامة لشئون سكك حديد مصر للسنة المالية ١٩٦٠ - ١٩٦١ ؛

قرر :

مادة ١ - يتمد ما تم من تجاوز قدره ٢٠,٠٠٠ جنيه في الاعتماد
المخصص للأجر الإضافية ضمن البند ٣ (مصروفات حركة وتشغيل
القطارات والوحدات المتحركة) أخذ من وفور الاعتماد المخصص
لمكافآت انتهاء الخدمة ضمن البند ٤ - (مصروفات إدارية خاصة بالرياسة
ومتنوعة) من الباب الأول مصروفات الاستغلال بميزانية الهيئة العامة
لشئون سكك حديد مصر للسنة المالية ١٩٦٠ - ١٩٦١

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ من ١٣٨٢ (١٤ يولية سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٥٨ لسنة ١٩٦٢

بربط ميزانية مجلس بلدى العريش عن السنة المالية ١٩٦١ - ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٦٤٤ لسنة ١٩٥٩ ؛

قرر :

مادة ١ - يرخس لوزارة الشؤون الاجتماعية بأخذ مبلغ ٦٧٣ جنيا
(ستائة ثلاثة وسبعين جنيا) من اعتماد إمانة الإغاثات الدولية المدرج
بالباب الثانى (مصروفات عامة) من القسم ١٥ (وزارة الشؤون
الاجتماعية) من ميزانية السنة المالية ١٩٦١ - ١٩٦٢ لمواجهة تبرع
الجمهورية العربية المتحدة لبعض أهالى أئينا (اليونان) لمناسبة السيول التى
اجتاحت بعض مناطقها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ من ١٣٨٢ (١٤ يولية سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٥٥ لسنة ١٩٦٢

بشأن تبرع الجمهورية العربية المتحدة لبعض أهالى يوغسلافيا
لمناسبة الزلزال الذى حدث بها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٠١٤ لسنة ١٩٦١ بربط الميزانية الموحدة
للسنة المالية ١٩٦١ - ١٩٦٢ ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٧٨ لسنة ١٩٦٢ المتضمن تقسيم اعتادات
وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل المركزية للسنة المالية ١٩٦١ - ١٩٦٢
بين وزارتي الشؤون الاجتماعية والعمل ؛

قرر :

مادة ١ - يرخس لوزارة الشؤون الاجتماعية بأخذ مبلغ ١٥٠٠٦ جنيا
(خمسة عشر ألفا وستة جنيات) من اعتماد إمانة الإغاثات الدولية المدرج
بالباب الثانى (مصروفات عامة) من القسم ١٥ (وزارة الشؤون الاجتماعية)
من ميزانية السنة المالية ١٩٦١ - ١٩٦٢ لمواجهة تبرع الجمهورية العربية
المتحدة لبعض أهالى يوغسلافيا لمناسبة الزلزال الذى حدث بها ؛

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ من ١٣٨٢ (١٤ يولية سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر